وانقطاعُ سَنَد النَّقْل يوجب الجَهْل بالعَدَالة فإن من لم يُذْكَر لا يُعرف عدالته .

وذهب بعضُهم إلى قَبُول المُرَسل لإن الإرسال صدّر ممن لو أُسند لقُبل ولم يُتّهم في إسناده فكذلك في إرساله لأن التّهمة لو تطرّقت إلى إرساله لتطَرّقت إلى إسناده وإذا لم يتهم في إسِناده فكذلك في إرساله .

قلنا : هذا اعتبار فاسد لأن المسند قد صُرّح فيه باسم الناقل فأمكن الوقوف على حقيقة حاله بخلاف المرسل فبانَ بهذا أنه لا يلزم من قبول المُسْند قبولُ المرسل .

انتهى ما ذكره ابن الأنباري .

ومن أمثلة ذلك ما في الجمهرة لابن دُريد : يقال فَسَأْتُ الثوبَ أفسؤه فسْأً إذا مَدَدتُه حتى يتفزّر .

وأخبر الأصمعي عن يونس قال : رآني أعرابيٌّ محتبياً بطيلسان فقال : علام تفسؤه - ابن دريد لم يُدْرك الأصمعي .

وقال ابنُ دريد في أماليه : أخبرنا الأشْنانْدَاني عن التَّوزي عن أبي عُبيدة قال : اجتمع عند يزيد بن معاوية أبو زُبَيد الطائي وجَميل بن مَعْمر العُذْري والأخطل التَّغْلبي فقال : أيكم يصفُ الأسدَ في غير شعْر فقال أبو زُبَيد : أنا يا أمير المؤمنين لونه وَرْد وزئير رعد وقال مرة أخرى زغد ووثبه شد وأخذه جد وهوله شديد وشره عَتيد ونَابُه حَديد وأنفُه أَخْثَم وخدّه أَدْرم ومشْفَرُه أَدْلَم وكفّاه عُرَاضَتان ووجْنَتاه ناتئتان وعيناه وقّادَتان كأنهما لَمْحٌ بارق أو نجمُ طارق إذا استقبلتَه قلت أَفْدَع وإذا استعرضتَه قلت أَكْوَع وإذا